

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسي والقصوى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ ،
والمعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٨ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ الخاص باللائحة التنظيمية
للخدمة بوزارة الخارجية والقرارات المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٩ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٢ ،

وببناء على ما عرضه وزير الخارجية ،

قرر :

(المادة الأولى)

مد خدمة السفير من الفتنة الممتازة/ أحمد فاروق محمد توفيق ، لمدة عام اعتباراً

من ٣ يناير ٢٠٢٤

(المادة الثانية)

على المختصين ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف هذا
القرار من أحكام .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الخارجية تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٥ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م)

عبد الفتاح السيسي